

مديرية التضامن الاجتماعى بالبحيرة

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار تعديل قيد رقم ٩ لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ٢٠٢٦/٢/١١

وكيل الوزارة - مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالبحيرة

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ بشأن الجمعيات
والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/٥
لجمعية عمر بن عبد العزيز لكفالة الأيتام وتنمية المجتمع بكفر الدوار المشهورة برقم
١٢٤٠ لسنة ٢٠٠٨ ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات والاتحادات بالمديرية ؛

قرر:

مادة ١ - تعديل لائحة النظام الأساسى لجمعية عمر بن عبد العزيز لكفالة

الأيتام وتنمية المجتمع على النحو التالى :

أولاً - تعديل المادة (١) :

النطاق الجغرافى لعمل الجمعية :

على مستوى الجمهورية .

ثانياً - تعديل المادة (٣) :

يتم تعديل المادة التى تعمل الجمعية بالمجالات الآتية :

تنمية المجتمعات المحلية (الرئيسي) الخدمات الثقافية والعلمية والدينية
والصحية - المساعدات الاجتماعية - رعاية الأسرة - الخدمات الصحية - حماية البيئة
- المحافظة عليها - رعاية الطفولة والأمومة - رعاية الشيخوخة - أصحاب المعاشات -
حقوق الإنسان - النشاط الأدبى - التنمية الاقتصادية - الخدمات التعليمية -
الفئات الخاصة والمعاقين - الدفاع الاجتماعى .

ثالثاً - تعديل المادة (٤) :

تم تعديل المادة لتصبح : تعمل الجمعية على تنفيذ الأنشطة الآتية :

- ١ - شراء سيارة وتجهيزها لنقل ودفن الموتى .
- ٢ - إقامة المعاهد والكليات والمدارس والمعاهد الأزهرية .
- ٣ - فتح فصول محو الأمية .
- ٤ - إنشاء دور ضيافة .
- ٥ - إنشاء دور لإيواء المسنين .
- ٦ - إنشاء أندية للمسنين .
- ٧ - إقامة مراكز الأسرة المنتجة .
- ٨ - إنشاء الأندية النسائية .
- ٩ - إقامة الدورات التدريبية للرائدات الريفيات .
- ١٠ - إقامة مكاتب التوجيه والاستشارات الأسرية .
- ١١ - إقامة دور للمغتربات .
- ١٢ - إقامة معارض أسرة منتجة .
- ١٣ - تقديم كافة الأنشطة التى تساعد فى التعرف بالسدول الأخرى والتى من شأنها تقوية العلاقات الثقافية والاجتماعية .
- ١٤ - المشاركة فى القوافل الطبية .
- ١٥ - إنشاء دور للمناسبات .
- ١٦ - تقديم المساعدات المادية والعينية .
- ١٧ - كفالة اليتيم .
- ١٨ - إقامة مراكز التدريب المهنى على الحرف المهنية .
- ١٩ - المسرحيات الأدبية .

- ٢٠ - تنفيذ الأنشطة المتعلقة بالمجال الأدبى والفنى .
- ٢١ - العروض الفنية .
- ٢٢ - الحلقات النقاشية والورش .
- ٢٣ - إقامة مشروعات للتدريب التحويل والحرفى والمهنى لتدريب الأفراد .
- ٢٤ - إقامة المشروعات لتشغيل الشباب والمرأة والخريجين الجدد .
- ٢٥ - إنشاء المستوصفات الطبية .
- ٢٦ - تجميع الأدوية الزائدة وتوزيعها على المحتاجين من خلال المختصين .
- ٢٧ - إقامة الندوات والمحاضرات الثقافية والعلمية والدينية .
- ٢٨ - دورات تدريبية فى تعليم وصيانة الحاسب الآلى .
- ٢٩ - تنظيم الرحلات الثقافية والعلمية للأعضاء .
- ٣٠ - إصدار مجلة أو نشرة تعبر عن أنشطة الجمعية .
- ٣١ - إنشاء المكاتب الثقافية والعلمية والدينية .
- ٣٢ - إنشاء نادى اجتماعى للأعضاء .
- ٣٣ - إقامة مراكز للتثقيف الفكرى .
- ٣٤ - رعاية ذوى الاحتياجات الخاصة بتقديم كافة الأنشطة والمشروعات المرتبطة بهم من جميع النواحي .
- ٣٥ - تيسير رحلات الحج والعمرة للأعضاء .
- ٣٦ - إنشاء دور حضانة .
- ٣٧ - مناهضة العنف ضد المرأة والفتاة والطفل .
- ٣٨ - إنشاء حدائق للأطفال .
- ٣٩ - إنشاء مكتبات للأطفال .
- ٤٠ - إنشاء أندية للأطفال .

- ٤١ - إنشاء دور لرعاية الأيتام من خدمة الرعاية البديلة .
- ٤٢ - فتح فصول لتحفيظ القرآن الكريم .
- ٤٣ - رعاية المكفوفين .
- ٤٤ - إقامة أندية للدفاع الاجتماعي .
- ٤٥ - تقديم كافة الخدمات والرعاية للفئات المحالين على المعاش .
- ٤٦ - دور ضيافة لكبار السن .
- ٤٧ - دار إيواء لكبار السن .
- ٤٨ - أندية لكبار السن .
- ٤٩ - حملات ومشروعات التشجير والتجميل والتحسين البيئي .
- ٥٠ - القيام بكافة الأنشطة التي تخص حماية البيئة والمحافظة عليها .
- ٥١ - عقد الندوات .
- ٥٢ - تقديم البرامج والدورات التدريبية على التنمية الإدارية .
- ٥٣ - إبرام البروتوكولات والعقود والشراكة مع الجمعيات والمؤسسات الأهلية والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية والجامعات والمنظمات داخل وخارج مصر وغيرها من الجهات التي تساعد الجمعية فى تحقيق أغراضها وتنمية مواردها وفقاً للقوانين المنظمة لذلك وبعد موافقة الجهات المعنية والجهة الإدارية .
- ٥٤ - القيام بكافة الأنشطة المرتبطة بالخدمات الرياضية .
- ٥٥ - الإقراض والاقتراض والمنح والتعاون مع جهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر وعمل معارض تسويقية .

- ٥٦ - معامل تحاليل ومستوصف طبي وصيدليات وسيارة إسعاف .
- ٥٧ - إنشاء وإدارة مشغل لتعليم الفتيات الخياطة والتريكو والتطريز وغيرها .
- ٥٨ - قروض حسنة ومساعدة الغارمات .
- ٥٩ - عمل مشروع نقل داخلى لخدمة المجتمع .
- ٦٠ - بناء وتعمير المساجد وإنشاء المقابر .
- ٦١ - عمل دورات تدريبية لتنمية المجتمع وتنمية القدرات فى جميع المجالات.
- ٦٢ - إنشاء نادى للعلوم للأطفال وطلاب المدارس والمعاهد والكليات .
- ٦٣ - إقامة مراكز تخاطب وتعديل سلوك وتأهيل وإقامة مراكز لتعليم الكبار ومحو الأمية .
- ٦٤ - إمداد المجتمع لكافة ما يحتاج من خدمات تدريبية ودورات تدريبية وغيرها فى (مجال الصحافة والإعلام - المحاسبة والإدارة المالية - اللغات والترجمة التخاطب وتعديل السلوك وإعادة التأهيل - إدارة الموارد البشرية - التنمية البشرية والإرشاد النفسى - المشروعات وإدارة الجودة - ريادة الأعمال وإدارة الأعمال والحوكمة وإدارة المشروعات - الكمبيوتر والويب والتسويق الالكترونى والبرمجة - التغذية وتطوير المهارات وإدارة الأزمات - الحرف اليدوية وإعادة التصنيع وتدوير المخلفات) .
- ٦٥ - إنشاء وترخيص وتشغيل وإدارة الجامعات والكليات والمعاهد العليا والمتوسطة وفوق المتوسطة والمدارس الخاصة والمعاهد الأزهرية .
- رابعاً - تعديل المادة (١٥) يتم تعديل المادة لتصبح كالآتي :
- رسوم العضوية من ١٠ جنيهات الى ١٠٠ جنيه .

خامساً - تعديل المادة (١٧) :

يتم تعديل المادة لتصبح كالآتى :

الاشتراك السنوى من ١٢ جنيهاً إلى ٢٠٠ جنيه .

سادساً - تعديل المادة (٣١) :

يتم تعديل المادة لتصبح كالآتى :

يتكون مجلس إدارة الجمعية ليصبح من (سبعة) أعضاء .

مادة ٢ - على إدارة الجمعيات والاتحادات بالمديرية تنفيذ ما جاء بهذا القرار،

وإخطار الجهات المعنية ، ويُنشر بالوقائع المصرية .

وكيل الوزارة

مدير المديرية

د. ماجدة حسن جلالة